وانصتوا روى انها نزلت في الخطبه خبر وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم يقول اذا دخل احدكم المسجد والامام على المنبر فلا صلاه ولا كلام
حتى يفرغ الامام خبر وعن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا قلت انصت والامام
يخطب فقد لغوت خبر وعن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا سمعت امامك
يتكلم يعني في الخطبه فانصت حتى ينصرف خبر وروى ان رجلا تكلم في حال
الخطبه فقال له النبي صلى الله عليه واله لا جمعه لك خبر وروى ان عبد الله
بن عمر راى رجلين يتحدثان والامام يخطب يوم الجمعه فحصبهما اي اصمتا خبر
وروى ان جابرا ان ابن مسعود دخل والنبي صلى الله عليه واله وسلم يخطب فجلس الى ابي
فساله عن شي فلم يرد عليه فسكت حتى صلى النبي صلى الله عليه واله وسلم ثم قال له ما منعك
ان ترد علي فقال انك لم تشهد معنا الجمعه قال ولم قال تكلمت والنبي صلى الله عليه واله
يخطب فقام ابن مسعود ودخل على النبي صلى الله عليه واله وسلم فذكر له فقال صدق
ابي واطع ابيا خبر وروى ابو هريره ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال من توضا
فاحسن الوضو ثم انصت والامام يخطب يوم الجمعه حتى يفرغ من صلاته كفر له ما بين
الجمعه الى الجمعه وزياده ثلاثه ايام وقيل من مسح الحصى يعني في صلوة يوم الجمعه فقد
لغا خبر وعن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال من اغتسل يوم الجمعه
واستن ومس من طيب ان كان عنده ولبس احسن ثيابه ثم خرج حتى ياتي المسجد ولم
يتخط رقاب المسلمين (الناس) ثم ركع ما شا الله ان يركع وانصت اذا خرج الامام كان كفاره
ما بينها وبين الجمعه وقوله في الخبر المتقدم فقد لغوت لغا اذا تكلم بما لا محصول فيه
وقيل في قوله تعالى والغوا فيه اي الغطوا فيه بتبديل او بتمني فتغلبوه وقيل عارضوه
بكلام لا يفهم وقوله عن اللغو معرضون يعني عن كل لعب ومعصية ومنه قوله تعالى
واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه وقيل لغا من الصواب اي مال عنه وقيل خاب والغيته
خيبته وفي حديث سلمان اياكم وملغاة اول الليل يريد اللغو والباطل وقيل
لغا اذا تكلم بالكلام المطرح والغى اسقط قال الشاعر شعر
كما الغيت في الديه الحوارا وجه القول الثاني خبر مليك الغطفاني وقد تقدم
خبر وروى جابر ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال اذا جا احدكم والامام يخطب
فليصل ركعتين خبر وروى انس ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه واله
قايم على المنبر يوم الجمعه فقال متى الساعه فاشار الناس اليه ان اسكت فقال له رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم في الثالثه ما اعددت لها قال حب الله ورسوله قال انك مع من
احببت وذكر ض بالله ان من تكلم في حال الخطبه كان اثما وصحت صلاته الا ان يتكلم
بذكر الله تعالى او بالصلوه على النبي صلى الله عليه فانه لا ياثم وهو الاختيار عند تامل الاقوال وفيما
ذكرناه اولا ما يدل عليه والله الهادي
فصل في بيان حكم

صلاة الجمعه

صلاة الجمعه في يوم الجمعه في موضع واحد خبر وروي ان رسول الله صلى الله عليه واله
لم يقم في موضع واحد غير جمعه واحده وكذلك الخلفا من بعده دل ذلك على صحة ما
ذهبنا اليه ايمتنا عليهم السلام من ان الجمعه لا تقام في موضع واحد الا جمعه واحده
قال م بالله اذا كان يجمعهما الميل يعني انها لا تصلى في موضعين يجمعهما الميل الا جمعه
واحده فان كان متباعد الاطراف جاز عندهم جمعا وهذا مبني على انها لا تصلى عنده
هولاء الا في المسجد فان صلوا جمعتين في موضع واحد فان وقعتا في وقت واحد بطلتا
جميعا وان تقدمت احداهما كانت هي الجمعه دون الاخرى وبه قال م بالله قال فان
صلوا في الميل في مسجدين لعذر نحو ضيق المسجد جاز وان كان لغير عذر لم يجز وبطل
الثانيه دون الاخرى وان وقعتا في وقت واحد بطلتا جميعا فصل في
الجمعه والعيد اذا اجتمعا في يوم واحد خبر وعن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه
واله وسلم انه قال قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شا اجزاه العيد عن الجمعه
وانا مجمعون خبر وروى ان معاويه سال زيد بن ارقم هل شهدت مع رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم عيدين اجتمعا في يوم واحد قال نعم قال فكيف صنع قال
صلى العيد ثم رخص في الجمعه فقال من شا ان يصلي فليصل دل على صحة ما
ذكره اباونا عليهم السلام انه اذا اجتمع عيدان كانت صلاه الجمعه في ذلك واجبة
على الكفايه فاذا صلى الامام بعد الجمعه بعد العيد في وقتها في جماعه من المسلمين
سقط بذلك فرضها عن الباقين فصل في تفسير الصلوة الوسطى اختلف
اهلنا عليهم السلام في تعيينها والاصل فيها قوله تعالى حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين دلت هذه الايه على ان اوكد الفرايض
الصلوة الوسطى واختلف علماونا في تعيينها فقال بعضهم هي صلوة الجمعه لان الله
تعالى خصها بالذكر تفخيما لشانها وتعظيما لامرها فقال عز قايلا يا ايها الذين
امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وهذا القول هو قول
القسم بن ابرهيم والهادي الى الحق واسباطهما عليهم السلام وهو قول الناصر للحق
وهو المروي عن علي عليه السلم فانه قال الصلاة الوسطى هي صلاة الجمعه وهي في سائر
الايام الظهر قال ض زيد وهذا يجري مجرى المسند اذ لا مساغ للاجتهاد فيه
وهو قول زيد بن ثابت وعايشه وحفصه على ما نبينه ويدل على ذلك من السنه
ما رويناه من كتاب الموطا عن ابي يونس مولى عايشه ام المومنين انه قال
امرتني عايشه ان اكتب لها مصحفا ثم قالت اذا بلغت هذه الايه فاذني فاذني
حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فلما بلغتها اذنتها فاملت علي حافظوا
على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين ثم قالت سمعتها
من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خبر ورويناه من هذا الكتاب ايضا عن

Copyright © King Saud University